

البخاري (061) "الدهن للجمعة - يلبس أحسن ما يجد" كتاب

الجمعة باب (21-5) للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سبيلي. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الجمعة من صحيحه باب ولم يذكر تبوبها وهذا مسيرة كما سلف من قبل الى احد امرئ اولهما انه ترك بياضا على ان يرجع بعد ذلك يضع التبوب المناسب - 00:00:45

فعجلته المنية فمات ولم يضع تبوبها مناسبا. الثاني ان باب بلا تبوب كفاصل بين ابواب سبقت في معناها وابواب ستأتي في معان اخر قال حدثنا ابو نعيم وهو الفضل ابن دكيم - 00:01:08

عيوب عليه انه كان يأخذ على التحديث اجرا واجيب على ذلك بانه كانت له او كان له اولاد كثرا ولم يكن له دخل يكفيهم قال حدثنا شيبان عن يحيى ويحيى هو ابن ابي كثير - 00:01:29

قال عن ابي سلمة وابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه وابو هريرة اختلف في اسمه على نحو من ثلاثة قولوا اشهرها قول من قال انه عبد الرحمن بن صخر ولا يثبت كذلك - 00:01:53

ان عمر رضي الله عنه بينما هو يخطب يوم الجمعة اذ دخل رجل فقال عمر لم تتحبسون عن الصلاة؟ اي لم تتأخرن عن الصلاة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء توضأت - 00:02:13

فقال الم تسمعوا النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا راح احدكم الى الجمعة فليغتسل كذا قال وهذا الرجل المقصود له هو عثمان رضي الله تعالى عنه قال باب الدؤن للجمعة - 00:02:32

الدهن المراد به الطيب اي التطيب للجمعة فسبق ان هذا يحمل الغسل للجمعة وهذا يحمل الطيب. قال حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب وهو محمد بن عبد الرحمن بن ابي زئب وكان قوالا بالحق - 00:02:53

عن سعيد المقبوري قال اخبرني ابي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة وينتظر ما استطاع من طهر ويدهن من دهن او يمس من طيب بيته - 00:03:14

ثم يخرج فلا يفرق بين الاثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة - 00:03:34

الاخري فيه ويدهن او يمس من طيب بيته. يعني من طيب زوجته كما في الرواية الاخرى هنا قيد فلا يفرق بين الاثنين ثم يصلى ما كتب الله له ثم ينصت اذا تكلم الامام - 00:03:50

الا غفر له ما بينه وبين الجمعة التي تليها وكلام المأمور يجوز في ثلاث مواطن. كلام المستمع للخطبة يجوز في ثلاث مواطن على رأي جمهور العلماء الموطن الاول اذا ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:11

جاز ان نصلى عليه الثاني اذا سلم عليك جاز ان ترد السلام. الثالث اذا عطش عطس شخص جاز لك ان تشمته فالامور الثلاثة التي جوز العلماء فعلها او استثنوها من الانصات - 00:04:34

قال حدثنا ابو اليمن اخبرنا شعيب عن الزهري قال طاووس قلت لابن عباس ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم

الجمعة واغسلوا رؤوسكم وان لم تكونوا جنبا - 00:04:58

واصيوا من الطيب. قال ابن عباس اما الغسل فنعم اما الطيب فلا ادري لكن درى غيره درس المال الفارسي والمثبت مقدم على النافي كما هو معلوم والله اعلم قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا - 00:05:17

هشام ان ابن جريج اخبرهم هشام هنا هو هشام ابن يوسف الصناعي ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابراهيم ابن ميسرة عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم انه ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة - 00:05:39

فقلت لابن عباس ايمس طيبا او دهنا ان كان عند اهله؟ فقال لا اعلم. فابن عباس تردد في اثبات الطيب لكن غيره اسبت الطيبة طيب قال باب يلبس احسن ما يجد - 00:06:02

يعني من السنة ان تلبس للجمعة احسن ما عندك من الثياب قال حدثنا عبدالله بن يوسف هو التنسيي الدمشقي. قال اخبرنا مالك وهو ابن انس وهو امام دار الهجرة قال عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب المسجد يعني حل فيها سيور - 00:06:22

فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد ان استحسنها ليوم الجمعة لكونها جديدة وللوفد اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة - 00:06:48

سم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حل فاعطى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه منها حلة يعني الرسول رفضها لنفسه وارسل لعمر حلة منها حلة من سياراء وهي من حرير ايضا - 00:07:09

فقال عمر يا رسول الله كسامتهنها وقد قلت في حل عطارد ما قلت يعني انت قلت انما يلبسها من لا خلاق له سه ارسلت بها الي اي كيف هذا فعمر وجد في نفسه من ارسال النبي بالحللة اليه - 00:07:28

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكشكها لتلبسها اي لم ارسلها لك لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخاه بمكة مشركة فيه جواز اداء ما يكره المسلم لبسه. فقد تكره انت لبسها معينا فترسله لآخر - 00:07:47

احيانا قد يتورع الشخص عن ملبوس معين ملبوس معين فيهديه لآخر من يلبسون هذا اللبس. من يلبسون هذا اللبس كذلك اذا كنت مثلا من لا يرون استعمال العطور الكحولية. فاهديت اليك كولونيا - 00:08:12

مسلا انت لا تحرمنها لكنك لا تستسيغها لا تحبها. جاز لك ان تهديها لشخص يستعملها فيه جواز بيع الاشياء التي يكره للمسلم ان يلبسها فعمر سمع قول النبي صلى الله عليه وسلم في حل عطارد انما يلبسها من لا خلاق له - 00:08:37

يلبسها من لا خلاق له مع ذلك ارسلها النبي عليه الصلة والسلام الى عمر مع انه قال انما يلبسها من لا خلاق له - 00:09:04

فعلى ذلك قد نستطيع ان نصدر فتوى بناء على هذا ببيع البناطيل والقمصان وان كنا لا نلبسها لا نلبسها لكن نستطيع ان نقول يجوز بيعها يجوز بيعها وبلا تردد والله اعلم - 00:09:25

وايضا ننتقل الى شيء شاء في اوساط الاخوات انهن يلبسن الجلباب الاسود البستا الجلباب الاسود او العباءة السوداء الواسعة الفضفاضة لكن ابي ان الثوب ضيق بعض الشيء وهو افضل من غيره لكن لا يليق بزوجتك الصالحة - 00:09:51 هل يجوز بيعه ام لا فالشارع كله يلبس لبسها معينا انا لن ازيد الشارع فسادا انما ساصلح من امره شيئا ما. نعم ليس هو المطلوب ولكن افضل من الموجود فيجوز - 00:10:18

العمل فيه فمثلا احيانا نسأل عن امرأة او رجل يبيع عباءة للنساء مطرزة بعد التطريز اذا قارنتها بما تلبسه الفتيات من البناطيل اللاصقة الصيق تراها افضل عشرات المرات هي تخفف الفساد لا تزيد انت تخففه شيئا ما - 00:10:38

فمثلا يجوز بيعه والمستند ان النبي ارسل حلة سيارا الى عمر لبيعها او ليكسوها اخاه مشركا مع انه قال انما يلبسها من لا خلاق له والله اعلم من عندك يا صاحبي؟ - 00:11:05

وشكرا لبس الحرير للتحريم اي هنتكلم لبس الرجل الحريري النهي عنه للتحريم لكن هل يمنع ابني ارسل لك عشرة متر حرير

هدية لا يمنع من الذي سيلبسه قد زوجتك تلبسه ابنته تلبسه - [00:11:26](#)

صلوا على النبي خلاص آليس هناك زيادة باب السواك يوم الجمعة. وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يستنوا يعني يعمل اسنانه قال حدثي عبد الله بن يوسف فقال اخربنا مالك - [00:11:55](#)

عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشقي على امتى او على الناس لامرهم بالسواك مع كل صلاة - [00:12:17](#)

مع كل صلاة صبرا استدل بهذا الحديث على ان امر النبي على الوجوب. لانه لو امرهم لوجب عليهم التسوق ولو تركوه لاثموا. فلذا لم يرد ان يأثهم فلم يأمر ولو امر لوجب - [00:12:34](#)

التنفيذ والا اثمت فقال لولا ان اشقي على امتى لامرهم بالسواك عند كل صلاة او مع كل صلاة وفي رواية لامرهم بالسواك مع كل وضوء وهذه صحيحة وتلك صحيحة هي الاخرى والله اعلم - [00:12:56](#)

قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث حدثنا شعيب ابن ابي الحجاج حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم في السواك يعني كررت عليكم الامر بالسواك - [00:13:17](#)

قال حدثنا محمد ابن كثير اخربنا سفيان عن منصور وحسين عن ابي وائل عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوش فاه بالسواك كل هذه نصوص مطلقة - [00:13:36](#)

ليس فيها ذكر الجمعة ونحن في كتاب الجمعة لكن قد يكون الحديث مطولا في باب فيه ذكر يوم الجمعة وهذا من الذي ينبغي ان يتضمن اليه في في البخاري احيانا مثلا - [00:13:59](#)

البخاري يختصر الحديث استغناه منه بمعرفة الناس. استغناه منه بمعرفة الناس للحديث. مثلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت. ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذني جاره - [00:14:16](#)

فيحمل ثلاث فقرات فاتي في باب مثلا باب اكرام الضيف ويرد الحديث ويقول قال رسول الله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذني جاره طيب ما صلة الجار باكرام الضيف؟ هو يعتمد على ان القارئ يفهم ان الحديث مطولا فيه - [00:14:41](#)

اكرام الضيف فيستغني بمعرفة القارئين عن ايراد الجزء المطلوب قال باب من تسوك بسواك غيره طيب هخلص واكلمك عن اليمين وعن الشمال صبر من تسوك بسواك غيره هل يجوز ولا تقول لي العدوى - [00:15:03](#)

يعني هل يجوز لشخص ان يتسوق بسواك غيره او لا يجوز قال حدثنا اسماعيل وهو ابن ابي اويس وهو من المتكلم فيهم الا ان البخاري انتقى احاديثه يعني التي صحت - [00:15:28](#)

قال حدثني سليمان ابن بلال قال هشام ابن عروة اخبرني ابي. ما اسم ابيه اروى احسنت عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر و معه سواك يستن به. فنظر اليه رسول الله صلى الله - [00:15:43](#)

عليه وسلم فقلت اعطيك هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطني فقسمته ثم مضفتة. يعني قسمته يمكن ازالت الجزء المستعمل ثم مضفتة لينته فاعطيتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستنى به وهو مستند الى صدري - [00:16:03](#)

مستنجدو الى صدري هذا في مرضه عليه الصلاة والسلام وقيل انه مرض الموت فائشة تقول انما توفي النبي صلى الله عليه وسلم بين سحري ونحري. ما معنى سحري ما معنى سحري - [00:16:25](#)

مفهومه كده بالشكل كده. لكن باسلوب ادق بين سحري ونحري النحر معروف والسحر قيل الرئة الرئة هي يطلق عليها السحر وفي تفسير قوله كقول قومي ثمود لصالح عليه السلام انك من المسحريين - [00:16:46](#)

قيل في معناها ان المسحريين يعني الذي له رئة مثلنا يعني هي تتنفس مثل ما نتنفس فلهذا قالوا انما انت من المسحريين ما انت الا بشر مثلنا. يعني لك سحر لك رئة - [00:17:15](#)

وتتنفس وتأكل كذا قال فريق من اهل العلم. وقيل من المسحريين من من المسحريين وقيل من المسحريين من المخادعين عدة اقوال

نعم الشاهد ان الرسول استنى بالسواك ايضا هذا ليست له كبير صلة بباب الجمعة - 00:17:31

ليست له كبير صلة بباب الجمعة واضح لكن عرضا يفترض انه يدخل في باب توابع الجمعة ماذا عندك يا صاحب؟ ماذا عندك لما
كنت تشير كيف كان اخا لعمر وكيف كان مشركا - 00:17:57

وارد يعني واحد مسلم واخوه كافر ايه المشكلة يعني اخوه شقيقه اخ لعمر كان مشركا عمر كان له اخ مشرك وارد يعني سعد ابن ابي
وقاص كان له ايضا عتبة ابن ابي وقاص كان مشركا - 00:18:27

نعم ها انا السؤال يعني يقول لك حلة سيراء فخمة الخروج التريهه للوفود والجمعة يعني مفهوم عند ان الجمعة يتجمل لها. لكن لما
كانت من حرير لم تصلح خلاص بارك الله فيكم - 00:18:45

باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة يعني ما القراءة التي نقرأ بها في فجر الجمعة بعد الفاتحة قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
سفيان ابو نعيم يلازم سفيان الثوري - 00:19:18

فالللاميز تعرف بهم المشايخ والمشايخ يعرفون ايضا بالللاميز عن سعد ابن اية حدثنا سفيان وابن سعيد بن مسروق الثوري قال عن
سعد ابن ابراهيم عن عبد الرحمن هو ابن هرمز. المكنى الملقب بالاعرج - 00:19:36

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر الف لام ميم تنزيل السجدة؟ وهل
اتى على الانسان هذا في فجر الجمعة - 00:19:58

والذى يعنيانا الان ان نذكر به هو ان بعض المساجد فيها ائمة يحبون الخير ويريدون اتباع السنة لكن يعجزوا عن قراءة السورتين
بتمامهما وايضا ان استطاعوا ان يقرأوا السورة بتورتين بتمامهما - 00:20:14

المصلون لا يتحملون ذلك المصلون لا يتحملون فيعمدون الى اية الى بعض الایات قبل اية السجدة وبعدها يقرأونها والى بعض الایات
من سورة الانسان في في الركعة الثانية. هل هذا جائز - 00:20:39

عندنا جائز لماذا جائز لانه ليس هناك نهي بل هناك اباحتة فاقرأوا ما تيسر منه نام وهم لم يصيروا السنة لكن اتقوا الله ما استطاعوا
اتقوا ربهم ما استطاعوا وليس هناك امر ولو كان هناك امر فالنبي قال ما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فكيف وليس هناك امر بذلك
- 00:20:58

نعم مم اعني الذي قرأ بعض الایات لم يقرأ السورة بكاملها لم يصب بالسنة بكاملها. لكن هل صانعه يذم؟ لا يذم. نعم ماذا بدك تحرى
ذلك لم يرد عن الرسول لكن عندنا العموم اقرأوا ما تيسر منه - 00:21:26

شفنا ولكن ليس على الزواج لا هي هي لينة السواك باسانها ثم ناولته الرسول امك طبيبة؟ لا طيب كات تعمل لك مشكلة نعم. من
يقرأ اه جزء من السورتين وان كنا بالجواز هل ليس على الدوام؟ لا ليس ليس على الدوام انما نلوح - 00:21:57
انا لكن لا تسارع بالتبديع بارك الله فيك ان كثيرا من الناس الإخوة كل شيء بدعة كل شيء بدعة قد يكون سنة وانت تقول بدعة نعم
لا مانع ازا كان الناس يتحملون لا مانع - 00:22:29

قال باب الجمعة في القرى والمدن الجمعة في القرى والمدن قال حدثنا محمد بن المثنى وهو ابو موسى العنزي قال حدثنا ابو عامر
العقيدي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي جمرة الضباعي عن ابن عباس انه قال - 00:22:53

ان اول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبدالقيس بجواسة من البحرين يعني لم يكن
في المدينة اي جمعة الا في مسجد - 00:23:15

الرسول والبلاد المجاورة للمدينة كانوا يأتون الى مسجد رسول الله ولم تكن هناك اية جمعة تعقد اول جمعة بعد جمعة المدينة بعد
 الجمعة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعة في مسجد يقال لهم مسجد جواسا في البحرين - 00:23:30

والبحرين ليست هي البحرين الموجودة الان الذي يفصلها مع السعودية الخليج العربي انما البحرين كان يراد بها الاحسأه وهناك
مسجد للان يسمى مسجد جواسة قرية تسمى جواسة فيها اثار هذا المسجد باقية - 00:23:54

فعليه لم تكن هناك جمعة في مسجد قباء ولا جمعة في مسجدبني زريق ولا جمعة في اي مسجد في المدينة الا مسجد الرسول عليه

الصلوة والسلام فاجتهدوا من ذلك ايتها الاخوة ان - 00:24:18

كسرة الجمع ليست هي السنة انما السنة ان يجمع الناس في مسجد كبير يجمع ما استطاع ولذا ترون في بعض البلاد كالسعودية مثلا مسجد اسمه مسجد جامع. يقولون هذا جامع. معنى جامع انه تصلى فيه - 00:24:35

ومساجد اخر ليست مساجد جامعة انما يصلى فيها سائر الصلوات. صلى فيها سائر الصلوات وهذا الاقرب للسنة بلا شك. لكن في ايام آآ يعني قد تكون في بعض الايام من آآ - 00:24:55

التجميع في اكثر من مسجد افضل اذا كانت هناك من يصلى الناس في الخطب فزهبتنا الى من يهدي الناس افضل من ان نذهب الى من يضلهم قال حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس يونس عن الزهري - 00:25:15

قال اخبرني اخبرنا سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكم راع وزاد الليث قال يونس كتب زريق بن حكيم الى ابن شهاب - 00:25:40

ونماء يومئذ بوادي القرى هل ترى ان اجمع ورزيق عامل على ارض يعملاها وفيها جماعة من السودان وغيرهم ورزيق يومئذ على ايلة يعني اصلي جماعة اسأله صلي جماعة فكتب ابن شهاب ان اسمع يأمره ان يجمع - 00:25:59

يقول انا امير على بلدة عامل على ارض عامل على ارض يعملاها فيه جماعة ام انه مسئول عن مجموعة يشتغلون في الارض نجمع بهم او لا نجمع - 00:26:22

قال السائل كتب ابن شهاب وانا اسمع يأمره ان يجمع. يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قول لكم راع وكلكم مسئول عن رعيته. الامام راع ومسئول عن رعيته - 00:26:45

والرجل راع في اهله ومسئول عن رعيته. والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه ومسئول عن رعيته. وكلكم راع ومسئول عن رعيته - 00:27:03

طيب قال باب يعني اذا ازا كنت عمال في مصنع عمال في مصنع مصنع فيه الف عامل مسلا على سبيل المثال هل يجوز لهم وليس بجوارهم مساجد كبيرة تسعهم ان يصلوا جماعة الجمعة في في مسجد المصنع - 00:27:28

تجوز ذلك لا مانع لا مانع حينئذ واضح بناء على كلام الزهري باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم فالمرأة لا تجب عليها الجمعة. فهل يجب عليها ان تستحم - 00:27:53

يوم الجمعة وقال ابن عمر انما الغسل على من تجب عليه الجمعة فهذا مفيد لشيء ان الغسل انما حتى تأتي المسجد ورائحتك طيبة قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال - 00:28:14

حدثني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهمما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل هذا قيد الغسل من - 00:28:32

يأتي الجمعة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتم - 00:28:49

حدثنا مسلم ابن ابراهيم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون السابقون يوم القيمة. اتوا الكتاب من قبلنا واوتيتكم من بعدهم - 00:29:07

فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدا الله فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت. ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما. يغسل فيه رأسه وجسده - 00:29:24

روى ابن ابي صالح عن مجاهد عن طاووس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لله تعالى على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما - 00:29:41

بهذا القدر اجترئ واذا كان ثم اسئلة فليؤت بها. اتفضل - 00:29:56